

تاج العروس من جواهر القاموس

الرَّسُّ قُوفٌ بِالضَّمِّ : أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هُوَ
الرَّسُّ قُوفٌ يُقَالُ : رَأَيْتُهُ يُرْقَفُ مِنَ الْبَرْدِ أَيْ : يُرْعَدُ كَذَا فِي
نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ وَقَدْ أُرْقِفَ بِالضَّمِّ إِرْقَافًا وَكَذَلِكَ قَفَّ قُفُوفًا وَهُمَا
الْقُشْعَرِيرَةُ قَالَه أَبُو مَالِكٍ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْقَرْقَفَةُ لِلرَّعْدَةِ
مَأْخُوذَةٌ مِنْهُ أَيْ : مِنَ الْإِرْقَافِ كُتِرَتْ الْقَفَافُ فِي أَوَّلِهَا وَقَالَ
الصَّاعِقَانِيُّ : فَعَلَى مَا ذَكَرَهُ الْأَزْهَرِيُّ وَزُنُّهَا عَفْعَلٌ وَهَذَا الْفَصْلُ
مَوْضِعُهُ أَيْ : مَوْضِعُ ذِكْرِهِ لَا الْقَفَافُ مَعَ الْفَاءِ وَوَهَمَ الْجَوْهَرِيُّ
حَيْثُ ذَكَرَهُ هُنَا . قَالَ شَيْخُنَا : وَهَمُّهُ هُنَا وَتَبِعَهُ هُنَا بَلَا تَنْدَبِيهِ عَلَى أَنْ
ذَلِكَ وَهَمٌ وَهَذَا شَيْءٌ عَجِيبٌ يُعْلَمُ مِنْهُ أَنََّّهُ غَيْرُ مُتَنَدِّبٍ فِي الْقَبُولِ
وَالرَّدِّ عَلَى أَنْ مَا قَالَهُ الْجَوْهَرِيُّ لَمْ يَنْدَفِرْ بِهِ بَلْ هُوَ قَوْلُ صَاحِبِ
الْعَيْنِ وَغَيْرِهِ وَإِذَا أَعْلَمُ انْتَهَى . قُلْتُ : وَذَكَرَ الصَّاعِقَانِيُّ الْعِبَارَةَ الَّتِي
نَقَلْنَاهَا عَنِ الْأَزْهَرِيِّ فِي الْعُيُوبِ وَالتَّكْمِلَةِ وَزَادَ فِي الْأَخِيرِ بَعْدَ
قَوْلِهِ : لَا الْقَفَافُ مَا نَصَّه : وَلَمْ يُوَافِقْ الْأَزْهَرِيُّ عَلَى مَا قَالَ فَبُذِلَ
يُؤَيِّدُ مَا أَشَارَ لَهُ شَيْخُنَا فَتَأَمَّلْ . ثُمَّ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَتَرَقَّفُ
كَتَنَصْرُ : اسْمُ امْرَأَةٍ أَوْ : دَوْمَةُ الْعَبَّاسِ بْنِ الْوَلِيدِ التَّرَقُّفِيُّ
وَفِي التَّكْمِلَةِ : لَمْ يُوَافِقْ الْأَزْهَرِيُّ عَلَى أَنَّ اسْمَ امْرَأَةٍ . وَمِمَّا
يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : الرَّقْفَةُ مُحَرَّرَةٌ وَالرَّقْفَةُ : الرَّعْدَةُ كَمَا فِي
التَّكْمِلَةِ .

ر ك ف .

ارْتَكَفَ الثَّلَاجُ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ شَمِرٌ : أَيْ وَقَعَ فَتَنَبَّتَ فِي
الْأَرْضِ زَادَ فِي اللَّسَانِ : كَقَوْلِكَ فِي الْفَارَسِيَّةِ : بَنَشْت . وَمِمَّا
يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : الرَّكْفَةُ مُحَرَّرَةٌ : أَصْلُ الْعَرَطَانِيَّةِ مَصْرِيَّةٌ .
ر ن ف .

الرَّزْفُ بِالْفَتْحِ وَعَلَيْهِ افْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ وَيُحَرَّرُ نَقْلًا أَبُو
عُبَيْدٍ : يَهْرَامَجُ الْبَرِّ وَهُوَ مِنْ شَجَرِ الْجِيدَالِ وَفِي مَقْتَلِ تَأَبَّطَ
شَرًّا أَنْ الَّذِي رَمَاهُ لِأَذِّ مِنْ بَرِّ زُفَّةٍ فَلَمْ يَزَلْ تَأَبَّطَ شَرًّا
يَجِدُهَا بِالسَّيْفِ حَتَّى وَصَلَ إِلَيْهِ فَقَتَلَهُ ثُمَّ مَاتَ مِنْ رَمْيَتِهِ قَالَ أَوْسُ

بن حَجَرٍ يَذْكُرُ نَبِيعَةً : .

تَعْلَمَهَا فِي غَيْلِهَا وَهِيَ حَطْوَةٌ ... بِوَادٍ بِهِ نَبِيعٌ طَيَّالٌ وَحِثْيَلٌ .
وَبَانَ وَطَيَّانٌ وَرَنْفٌ وَشَوْحَطٌ ... أَلَفٌ أَثِيَّتٌ نَاعِمٌ مُتَغَيِّلٌ وَهَذِهِ
كُلُّهَا مِنْ شَجَرِ الْجِبَالِ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : أَخْبَرَنِي أَعْرَابِيٌّ مِنْ
أَهْلِ السَّرَاةِ قَالَ : الرَّنْفُ : هُوَ هَذَا الشَّجَرُ الَّذِي يُقَالُ لَهُ : الْخِلَافُ
الْبَلَاخِيُّ وَهُوَ بَعِيدٌ يَنْصَمُّ وَرَنْفُهُ إِلَى قُضْبَانِهِ إِذَا جَاءَ اللَّيْلُ
وَيَنْتَشِرُ بِالنَّهَارِ . وَالرَّانِفَةُ : طَرَفُ غُضْرُوفِ الْأَنْفِ وَقِيلَ : مَا لَانَ
عَنْ شِدَّةِ الْغُضْرُوفِ . الرَّانِفَةُ : أَلِيَّةُ الْيَدِ وَهُوَ أَسْفَلُهَا .
الرَّانِفَةُ : جُلَيْدَةُ طَرَفِ الرَّوْثَةِ أَيْ : الْأَرْوْبَةِ كُلُّ ذَلِكَ مِنْ
نَوَادِرِ اللَّحْيَانِيِّ . قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : الرَّانِفَةُ مِنَ الْكَبِدِ : مَا رَقَّ
مِنْهَا . قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : الرَّانِفَةُ مِنَ الْكُومِ : طَرَفُهَا وَرَأْسُهَا .
الرَّانِفَةُ : أَسْفَلُ الْأَلِيَّةِ وَطَرَفُهَا الَّذِي يَلِي الْأَرْضَ إِذَا كُنَتْ
قَائِمًا كَمَا فِي الصَّحاحِ وَقَالَ غَيْرُهُ : الرَّانِفَةُ : مَا سَالَ مِنَ الْأَلِيَّةِ عَلَى
الْفَخْذَيْنِ : وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ (أَرَّهَ قَالَ لَهُ رَجُلٌ :
خَرَجَتْ فِيَّ قُرْحَةٌ فَقَالَ : فِي أَيِّ مَوْضِعٍ مِنْ جَسَدِكَ ؟ قَالَ : بَيْنَ
الرَّانِفَةِ وَالصَّفْنِ) فَأَعْجَبَهُ حُسْنُ مَا كُنَى وَالْجَمْعُ : رَوَانِفُ
وَأَنْشَدَ أَبُو عُبَيْدٍ لِعَنْتَرَةَ يَهْجُو عُمَارَةَ بْنَ زِيَادٍ الْعَبْسِيَّ :
مَتَى مَا نَلْتَقِي فَرْدَيْنِ تَرْجُفُ ... رَوَانِفُ أَلَيْتِيكَ وَتُسْتَطَارَا